

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٥٢ لسنة ١٩٨٣

في شأن التعيين في بعض الوظائف الفنية بمجلس الدولة

ورئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٢ بشأن مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين مستشارا بمجلس الدولة كل من المستشارين المساعدين من الفئة (١) بالمجلس

السادة :

(على سبيل التذكار)

إلهامى زكريا مصطفى يوسف .

السيد محمد العوضى إبراهيم .

(على سبيل التذكار)

عبد المنعم أحمد أحمد قمر .

(على سبيل التذكار)

محمد رفعت خلف عبد الحميد .

عبد العزيز على إبراهيم الشعراوى .

مختار محمود مرسي .

(المادة الثانية)

يعين مستشارا مساعدا من الفئة (١) بمجلس الدولة كل من المستشارين المساعدين من
الفئة (ب) بمجلس الدولة السادة :

- محمد مرسي إبراهيم مرسي عمارة .
- محمد متولى صبحي .
- إبراهيم الصغير إبراهيم يعقوب حنا .

(المادة الثالثة)

يعين مستشارا مساعدا من الفئة (ب) بمجلس الدولة كل من النواب بالمجلس السادة :

- توفيق الشحات السيد محبوب .
 - عبد الرحمن سعد محمود عثمان .
 - حسن عبد الحميد البرعي .
 - سيد زكي موسى .
- (على سبيل التذكار)

(المادة الرابعة)

يعين السيد/علي محمد الششتاوي إبراهيم الغائب بإدارة قضايا الحكومة نائبا بمجلس الدولة
على أن يكون تالياً في ترتيب الأقدمية للسيد/فارس سعد فام - منضيل وسابقا على السيد/حسام
أحمد نور الدين مصطفى النائمين بمجلس الدولة .

(المادة الخامسة)

يعين نائبا بمجلس الدولة كل من المندوبين بالمجلس السيدين :

- متولى محمد متولى الشرائي .
- هشام الدين عبد الله رمضان المواني .

(المادة السادسة)

يعين مندوباً مساعداً بمجلس الدولة كل من السادة :

- حسن محمود سعداوى محمد
- عليوه مصطفى عيسى فتح الباب
- رضا عبد المعطى السيد محمود
- محمود إسماعيل عثمان
- سيد عبد الحميد عبد الحفيظ
- حماد مكرم توفيق محمد
- نجم الدين عبد العظيم عبد الغنى
- محسن يوسف عمر مهنى أبو عمر
- سالم أبو الوفا سرور
- محمد عبد العظيم عبده يونس
- إبراهيم سيد أحمد الطحان
- محمد عبد السميع محمد إسماعيل
- منير عبد القدوس عبد الله عبد الجواد
- محمد رجب خليل
- جمال جلال أبازيد
- جمال عبد العظيم درويش غانم
- محمد طلعت محمد سعد شاور
- رضا أحمد فوزى
- محمد دسوقي محمد موسى
- منجد عبد العزيز منجد
- نايل حنفى نايل
- صلاح مفرح خليل شهاب الدين
- سيد فاضل أحمد
- محمد عبد الفتاح أحمد مصطفى قباثى
- جمال يوسف زكى على

- جمال إبراهيم محمد على السوينى
- محمود فؤاد محمود عمار
- شحاته عبد العال أحمد أبوزيد
- إبراهيم جلال إبراهيم

(المادة السابعة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه

صدر برئاسة الجمهورية فى غزة صفر سنة ١٤٠٤ (٦ نوفمبر سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك